

تقسيمات القصد الجنائي: بعد تحديد مفهوم القصد الجنائي، وعناصره وهي العلم والإرادة، نناقش تقسيماته. يترك المشرع الجنائي تحديد صور القصد الجنائي لفقهاء القانون، حيث يميزون بينه من ناحية نطاقه (عام أو خاص) ومن ناحية إرادة نتيجة الفعل (مباشر أو غير مباشر). **المطلب الأول: نطاق القصد الجنائي** يشير هذا التقسيم إلى مدى أهمية الغاية التي يسعى الجاني لتحقيقها من خلال الجريمة. **الفرع الأول: القصد الجنائي العام** هذا القصد هو الإرادة المتجهة لتنفيذ الفعل المجرّم مع العلم بمنع القانون له. هو القصد الأساسي المتطلب في جميع الجرائم العمدية، ويكتفى به في معظمها. أمثلة على ذلك: جرائم الضرب والقتل والجرح وهتك العرض. **الفرع الثاني: القصد الجنائي الخاص** يتطلب هذا القصد إرادة الجاني لتحقيق غاية معينة أو دافع محدد بالإضافة إلى القصد العام. مثال على ذلك: تتطلب جريمة السرقة نية التملك بالإضافة إلى القصد العام. **المطلب الثاني: إرادة نتيجة الفعل** ينقسم القصد الجنائي من ناحية إرادة نتيجة الفعل إلى قصد مباشر وغير مباشر. **الفرع الأول: القصد المباشر** هو إرادة الجاني لتحقيق نتيجة معينة. **الفرع الثاني: القصد غير المباشر** يتطلب هذا القصد وجود العلم بإمكانية حدوث نتيجة معينة مع عدم وجود إرادة مباشرة لتحقيقها. **ملاحظة** تُناقش الفقرات التالية تفصيلاً بعض الجوانب المتعلقة بالفرع الأول (القصد الجنائي العام)، ومثالاً على ذلك: جرائم الصك بدون رصيد.